

Distr.  
LIMITED

## الجمعية العامة

A/44/L.40  
14 November 1989  
ARABIC  
ORIGINAL : ENGLISHالدورة الرابعة والأربعون  
البند ٢٨ من جدول الأعمالسياسة الفصل العنصري التي تتبعها حكومة جنوب أفريقيا

اندونيسيا ، وبنغلاديش ، والجزائر ، وجمهورية أوكرانيا  
الاشتراكية السوفياتية ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ،  
والجمهورية الديمقراطية الألمانية ، والجمهورية العربية  
السورية ، وزمبابوي ، والسنغال ، والصومال ، وغانا ،  
والفلبين ، وماليزيا ، ونيجيريا : مشروع قرار

تقديم الدعم لأعمال لجنة مناهضة الفصل العنصري  
في الألعاب الرياضية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها بشأن مقاطعة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية ،  
وبمغف خاصة إلى القرار ١٠٥/٣٢ ميم المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ الذي اعتمدت  
بموجبه الإعلان الدولي لمناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية ، والقرار ٦٤/٤٠  
زاي المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ الذي ترد في مرفقه الاتفاقية الدولية  
لمناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية ،

(١) وقد نظرت في تقرير لجنة مناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية  
والفروع ذات الصلة في تقرير اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري (٢) ،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والأربعون ،  
الملحق رقم ٤٧ (A/44/47) .

(٢) المصدر نفسه ، الملحق رقم ٢٢ (A/44/22) .

- ١ - تحيط علماً بتقرير لجنة مناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية ؛
- ٢ - تطلب الى الدول التي وقعت على الاتفاقية أن تصدق عليها كما تطلب الى غيرها من الدول أن تنضم اليها في أسرع وقت ممكن ؛
- ٣ - تشني على الحكومات والمنظمات والافراد من الرياضيين والرياضيات الذين اتخذوا اجراءات وفقا لـ "سجل الاتصالات الرياضية" بهدف تحقيق عزل كامل للفصل العنصري في الألعاب الرياضية ؛
- ٤ - تطلب الى اللجنة الخاصة مواصلة اصدار "سجل الاتصالات الرياضية" مع جنوب افريقيا ؛
- ٥ - تطلب الى المنظمات والاتحادات الرياضية الدولية التي لم تطرد بعد جنوب افريقيا أو لم تعلق عضويتها أن تفعل ذلك دون مزيد من التأخير ؛
- ٦ - تطلب الى الامين العام أن يقدم الى لجنة مناهضة الفصل العنصري فسي الألعاب الرياضية كل المساعدة اللازمة .

-----